

Distr.: Limited
27 March 2023
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثانية والخمسون

27 شباط/فبراير - 4 نيسان/أبريل 2023

البند 2 من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

إسبانيا*، أستراليا*، إستونيا*، إكوادور*، ألبانيا*، ألمانيا*، أوكرانيا*، أيرلندا*، آيسلندا*، إيطاليا*،
باراغواي، البرازيل*، البرتغال*، بلجيكا، بلغاريا*، البوسنة والهرسك*، بيرو*، تشيكيا، الجبل الأسود،
جزر مارشال*، الجمهورية الدومينيكية*، جورجيا، الدانمرك*، رومانيا، سلوفاكيا*، سلوفينيا*،
السويد*، سويسرا*، شيلي، غواتيمالا*، فرنسا، فنلندا، قبرص*، كرواتيا*، كندا*، كوستاريكا،
كولومبيا*، لايتفيا*، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين*، مقدونيا الشمالية*، المملكة المتحدة لبريطانيا
العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو*، النرويج*، النمسا*، هولندا (مملكة)*، الولايات المتحدة الأمريكية،
اليونان*: مشروع قرار

.../52 تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في نيكاراغوا

إن مجلس حقوق الإنسان،

إن يسترشد بميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص
بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وغيرها من
صكوك حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة،

وإن يؤكد من جديد أن الدول هي المسؤولة في المقام الأول عن احترام جميع حقوق الإنسان
والحريات الأساسية وحمايتها وإعمالها، وعن الوفاء بالتزاماتها بموجب معاهدات حقوق الإنسان التي هي
أطراف فيها، وسواها من اتفاقات حقوق الإنسان التي انضمت إليها،

وإن يؤكد من جديد أيضاً أهمية الاتفاقية المتعلقة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية واتفاقية
خفض حالات انعدام الجنسية، ونيكاراغوا دولة طرف فيهما، بوصفهما وسيلة لمنع حالات انعدام الجنسية
والحد منها وضمان حماية الأشخاص عديمي الجنسية،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.



الرجاء إعادة الاستعمال

وإن يشير إلى قراراته 2/40 المؤرخ 21 آذار/مارس 2019، و2/43 المؤرخ 19 حزيران/يونيه 2020، و2/46 المؤرخ 23 آذار/مارس 2021، و3/49 المؤرخ 31 آذار/مارس 2022 بشأن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في نيكاراغوا،

وإن يشير أيضاً إلى أن على مجلس حقوق الإنسان أن يقوم بجملة أمور منها الإسهام عن طريق الحوار والتعاون في منع انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان والاستجابة الفورية لحالات الطوارئ المتعلقة بحقوق الإنسان،

وإن يرحب بالتحديثات الشفوية التي قدمها مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان بشأن حالة حقوق الإنسان في نيكاراغوا، والتي قدمت إلى مجلس حقوق الإنسان في دورتيه الخمسين والثانية والخمسين، والتقرير الشامل عن حالة حقوق الإنسان في نيكاراغوا المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الحادية والخمسين⁽¹⁾، والتحديث الشفوي المؤقت للمفوض السامي عن حالة حقوق الإنسان في نيكاراغوا المقدم إلى المجلس في 15 كانون الأول/ديسمبر 2022، وتقرير فريق خبراء حقوق الإنسان المعني بنيكاراغوا المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثانية والخمسين⁽²⁾، وإن يعرب عن الجزع العميق لكون فريق خبراء حقوق الإنسان المعني بنيكاراغوا وجد أسباباً معقولة للاعتقاد بأن الجرائم التالية ضد الإنسانية قد ارتكبت في نيكاراغوا منذ عام 2018: القتل، والسجن، والتعذيب، والترحيل، والاعتصاب، وغيره من أشكال العنف الجنسي ذات الخطورة المماثلة، والاضطهاد،

وإن يعرب عن جزعه إزاء استمرار التراجع الديمقراطي والأزمة الاجتماعية السياسية وأزمة حقوق الإنسان في نيكاراغوا، وكذا إزاء تآكل سيادة القانون واستقلال القضاء والفصل بين السلطات، وأثارها المتعددة الأبعاد في التمتع بالحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية،

وإن يعرب عن قلقه إزاء استمرار رفض نيكاراغوا التعاون مع الآليات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، ولا سيما مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بما في ذلك مكتبها الإقليمي في أمريكا الوسطى، وفريق خبراء حقوق الإنسان المعني بنيكاراغوا، والإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، وإن يسلم بأن هذا الرفض لا يزال يتسبب في ثغرات في مجال الحماية في البلد،

وإن يعرب عن بالغ قلقه إزاء استمرار تجاهل نيكاراغوا لالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك عدم تعاملها مع هيئات المعاهدات ذات الصلة وعدم تقديمها تقارير دورية إليها، وكان آخرها رفضها التعاون مع كل من لجنة مناهضة التعذيب واللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، بل والتشكيك في مشروعية نظام هيئات المعاهدات برمته،

وإن يعرب عن قلقه إزاء قرار نيكاراغوا وقف تعاونها مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان وتحللها من الصكوك الإقليمية، وإن يشير إلى أن آليات حقوق الإنسان المختصة ستواصل ممارسة ولاياتها المتعلقة برصد الحالة في البلد، نظراً لأن التزامات نيكاراغوا بموجب الصكوك الملزمة قانوناً لا تزال سارية،

وإن يعرب عن بالغ قلقه إزاء انتهاكات الحقوق المدنية والسياسية في سياق الانتخابات البلدية المنظمة في تشرين الثاني/نوفمبر 2022 وخلالها، بما يتعارض مع التزامات نيكاراغوا بدعم حق كل مواطن في المشاركة في إدارة الشؤون العامة وفي التصويت والترشح لانتخابات دورية حقيقية، بما في ذلك عدم تنفيذ حكومة نيكاراغوا للإصلاحات الانتخابية والمؤسسية الرامية إلى ضمان إجراء انتخابات حرة

(1) A/HRC/51/42.

(2) A/HRC/52/63.

ونزهاء تجرى بطريقة شفافة، واعتماد واستمرار استخدام أحكام قانونية ترمي بصريح العبارة، أو يمكن استخدامها، لغرض تقييد قدرة مواطني نيكاراغوا على المشاركة في العملية السياسية، وإقصاء الأحزاب السياسية التي ألغى وضعها القانوني تعسفاً من المشاركة، وموجة اعتقالات المعارضين السياسيين في الأشهر التي سبقت الانتخابات وإسقاط الأهلية عنهم، وأعمال العنف والتخويف لإكراه الناخبين، بما في ذلك عن طريقة إقامة نقاط تفتيش حول مكاتب الاقتراع لتعقب الناخبين ومنع وصول من يتصور أنهم معارضون سياسيون إلى مراكز الاقتراع، والعنف السياسي الواسع النطاق خلال العملية برمتها،

وإن يعرب عن بالغ القلق إزاء تفاقم حالة المشردين قسراً وتواصل الاتجاه في مجال التشريد القسري، وإن يثني على الدول المجاورة وغيرها من الدول في المنطقة لما تبذله من جهود متواصلة لاستضافة المهجرين واللاجئين وملتمسي اللجوء من نيكاراغوا والترحيب بهم، وإن يسلم في الوقت نفسه بما يرتبط بذلك من عواقب وتحديات اجتماعية اقتصادية بالنسبة لتلك الدول ومواطنيها،

وإن يعرب عن بالغ قلقه إزاء اعتماد واستمرار استخدام أحكام قانونية استخدمت أو يمكن استخدامها لهدف صريح هو تقييد قدرة سكان نيكاراغوا على ممارسة حرياتهم الأساسية؛ وإزاء النطاق الواسع لقانون العفو لعام 2019؛ وإزاء تنفيذ حكومة نيكاراغوا تشريعات، بما في ذلك التعديلات التي أدخلت على بعض أحكام القانون الجنائي وسن قانون تسجيل الوكلاء الأجانب، وقانون الجرائم الإلكترونية، والقانون رقم 977 بشأن مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار أسلحة الدمار الشامل، والقانون رقم 1055 المتعلق بحق الشعوب في الاستقلال والسيادة وتقرير المصير من أجل السلام، والقانون رقم 1115 وهو القانون العام المتعلق بتنظيم ومراقبة المنظمات غير الربحية، وتعديل المادة 21 من الدستور، واعتماد القانون رقم 1145 بشأن فقدان جنسية نيكاراغوا، وهي أمور تصب كلها، خلافاً لما ينص عليه القانون الدولي لحقوق الإنسان، في عرقلة ممارسة ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان حقهم في انتصاف فعال، يمكن أن يشمل تعويضات والكشف الكامل للحقيقة، كما تزيد من تقييد الحقوق في حرية الرأي والتعبير وحرية تكوين الجمعيات والتجمع السلمي وحرية التنقل، والحق في جنسية، والحق في المشاركة في تسيير الشؤون العامة، والحق في الخصوصية، على النحو الذي يقره القانون الدولي، وتحد، دون وجه حق، من أنشطة المدافعين عن حقوق الإنسان والمجتمع المدني،

وإن يدين استمرار حالات الاحتجاز التعسفي وحالات الاحتجاز التعسفي الجديدة، بما في ذلك في سياق الانتخابات البلدية لعام 2022، التي شملت فيما شملت قادة سياسيين، ومدافعين عن حقوق الإنسان، وأصحاب أعمال تجارية، وصحافيين، وقيادات دينية، وأفراداً من الشعوب الأصلية، ومنحدرين من أصل أفريقي، وقيادات الفلاحين والطلاب، وأعضاء منظمات المجتمع المدني، وأقارب المعارضين الفعليين أو المتصورين، وإن يعرب عن بالغ قلقه إزاء سلامتهم ومعاملتهم وظروف احتجازهم، بما في ذلك الظروف الصحية التي قد تشكل تعذيباً أو معاملة أو عقوبة قاسية أو لا إنسانية أو مهينة، وإن يسلم بالتحديات الخاصة التي يواجهها كبار السن والمرضى، والنساء والفتيات، رهن الاحتجاز،

وإن يشير إلى قرار الجمعية العامة 175/70 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 2015 بشأن قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا) التي تنص على أن الجزاءات التأديبية والتدابير التقييدية لا تشمل حظر الاتصال العائلي وأنه لا يجوز تقييد الاتصال العائلي إلا لفترة زمنية محدودة وحسبما تقتضيه الضرورة الصارمة لصون الأمن وحفظ النظام، وقرار الجمعية العامة 229/65 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2010 بشأن قواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجناء والتدابير غير الاحتجازية للمجرمين (قواعد بانكوك) التي تحظر سوء السلوك الجنسي والاعتداء الجنسي على النساء والفتيات المحتجزات، وقراري الجمعية 209/77 و219/77 المؤرخين 15 كانون الأول/ديسمبر 2022، على التوالي، بشأن التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية

أو المهينة وبشأن حقوق الإنسان في مجال إقامة العدل، اللذين يشيران كليهما إلى مبادئ المقابلة الفعالة في سياق التحقيقات وجمع المعلومات (مبادئ منديز)،

وإن يعرب عن بالغ قلقه إزاء استمرار ورود تقارير عن محاكمات أشخاص احتجزوا تعسفاً، جرت من دون احترام للإجراءات القانونية الواجبة أو الضمانات القانونية، بما في ذلك الحق في قرينة البراءة إلى أن تثبت الإدانة، وفي محاكمة عادلة وعلنية أمام محكمة مختصة ومستقلة ومحيدة، وفي الحصول على ما يكفي من الوقت والتسهيلات لإعداد الدفاع،

وإن يقر بقرار نيكاراغوا الإفراج عن 222 سجيناً سياسياً من السجن في 9 شباط/فبراير 2023، وإن يعرب عن بالغ قلقه إزاء ترحيل نيكاراغوا لهم،

وإن يدين بأشد العبارات قرار نيكاراغوا سحب جنسية نيكاراغوا تعسفاً من 222 سجيناً سياسياً رحلوا قسراً في 9 شباط/فبراير 2023، ومن 94 شخصاً آخرين في 14 شباط/فبراير 2023، ومن سجناء سياسيين آخرين لا يزالون في البلد، بما يتعارض مع حقهم الإنساني في الجنسية والذي يعرضهم باعتبارهم أشخاصاً عديمي الجنسية، لمزيد من انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان،

وإن يشير إلى أن المحرومين تعسفاً من جنسيتهم يحميهم القانون الدولي لحقوق الإنسان وقانون اللاجئين وكذلك الصكوك المتعلقة بانعدام الجنسية، بما في ذلك، فيما يتصل بالدول الأطراف، الاتفاقية المتعلقة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية والاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين والبروتوكول الملحق بها،

وإن يدين بأشد العبارات عملية حجز حكومة نيكاراغوا تعسفاً على أصول تعود إلى جهات منها أشخاص جردوا تعسفاً من جنسيتهم،

وإن يدين القيود المتزايدة التي تفرضها نيكاراغوا على ممارسة الحق في حرية الفكر والوجدان والدين، بما في ذلك الاعتقال التعسفي للزعماء الدينيين ومضايقتهم،

وإن يدين أيضاً جميع أعمال التخويف والمضايقة والانتقام، سواء على الإنترنت أو خارجها، التي تمارسها جهات حكومية وغير حكومية ضد الأفراد والجماعات الذين يسعون إلى التعاون أو تعاونوا مع الأمم المتحدة وممثليها وآلياتها في مجال حقوق الإنسان، أو مع منظمة الدول الأمريكية أو لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان،

وإن يساوره بالغ القلق إزاء الادعاءات التي تفيد بأن رفض دخول السيدة أنيكسا ألفريد كننغهام، عضو آلية خبراء الأمم المتحدة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، من جديد إلى نيكاراغوا قد يكون مرتبطاً بعملها خبيرة في الأمم المتحدة، أو بعملها كزعيمة للشعوب الأصلية ومدافعة عن حقوق الإنسان للمرأة، أو بانتمائها إلى منظمة الشعوب الأصلية وحزبها السياسي "الحركة الأهلية لساحل المحيط الأطلسي" (ياتاما)،

وإن يؤثر جزعها الشديد التقارير التي تفيد بتدهور حالة حقوق الإنسان للشعوب الأصلية والمنحدرين من أصل أفريقي في نيكاراغوا، الذين يواجه العديد منهم مزيداً من القمع والاضطهاد والتمييز والتهديدات والمضايقات، بما في ذلك ارتكاب انتهاكات وتجاوزات لحقوقهم، واستمرار نيكاراغوا في عدم منح سندات الملكية وعدم حماية أراضي الشعوب الأصلية التي تم ترسيمها وإصدار سندات من تعدي المستوطنين، وتوقف التحقيقات في جرائم القتل، والعنف الجنسي والجنساني، والهجمات المتعلقة بالمنازعات على الأراضي في إقليم ماياغنا ساوني آس،

وإن يعرب عن بالغ قلقه مما ذكرته التقارير من أن شرطة مكافحة الشغب قمعت، بعد الانتخابات البلدية لعام 2022، أنصار الحزب السياسي للشعوب الأصلية (ياتاما) الذين ادعوا أنهم فازوا في بلدية واسبام،

في منطقة الساحل الشمالي الكاريبي، مع اعتقال واحتجاز ما لا يقل عن 19 شخصاً، معظمهم من شباب الشعوب الأصلية، لعدة أيام،

وإن يعرب عن بالغ قلقه إزاء استمرار انتهاكات حرية الرأي والتعبير وحرية التماس المعلومات وتلقيها ونقلها، بما في ذلك لفائدة الصحفيين، بوسائل منها مصادمة مكاتب الصحافة المطبوعة الرئيسية في البلد وإغلاقها، والاعتقالات التعسفية التي تطل الصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام الذين يعدون تقارير تنتقد الحكومة والتهديدات والمضايقات التي تستهدفهم، وإجبار العديد منهم على العيش في المنفى،

1- يعرب عن بالغ قلقه إزاء تدهور الديمقراطية وسيادة القانون والفصل بين السلطات وحالة حقوق الإنسان في نيكاراغوا، ولا سيما فيما يتعلق بالتمتع بالحقوق المدنية والسياسية، بما فيها الحق في الجنسية، واستمرار ورود تقارير عن انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، وانعدام المساءلة والتحقيقات المستقلة والشفافة والنزيهة منذ نيسان/أبريل 2018، بما في ذلك فيما يتعلق بقتل 300 شخص على الأقل، واستمرار الحظر المفروض على المظاهرات العامة، والاستخدام غير المتناسب والقاتل للقوة، وأعمال التخويف والمضايقة التي ترتكبها الشرطة لقمع الاحتجاجات السلمية، وأعمال العنف التي ترتكبها الجماعات المسلحة، بما في ذلك في حق المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية وللمنحدرين من أصل أفريقي في منطقة الساحل الكاريبي، فضلاً عن التقارير التي تفيد بتزايد حالات الاعتقالات غير القانونية والاحتجاز التعسفي، والمحاكمات المعجلة من دون مراعاة الأصول القانونية، والمضايقات، والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وعمليات القتل المتصلة بنوع الجنس، بما في ذلك قتل الإناث، والعنف الجنسي والجنساني أثناء الاحتجاز وضد من يزورون المحتجزين؛

2- يعرب عن قلقه إزاء القيود التي تزيد سوءاً على الحيز المدني والديمقراطي وقمع المعارضة في نيكاراغوا، والذي يشمل أعمال التخويف والمضايقة والمراقبة غير القانونية أو التعسفية التي يُستهدف بها المدافعون عن حقوق الإنسان، بمن فيهم المدافعون عن حقوق الإنسان من النساء والشعوب الأصلية والمنحدرين من أصل أفريقي، والمهتمون بالمسائل البيئية الذين يشار إليهم بالمدافعين عن حقوق الإنسان البيئية، والزعماء المجتمعيين والدينيين، والصحافيون وغيرهم من العاملين في وسائل الإعلام، والفلاحون، والطلاب، وضحايا انتهاكات حقوق الإنسان وأفراد أسرهم، والأفراد الذين يعبرون عن آراء فيها انتقاد لحكومة نيكاراغوا، ويحث الحكومة على أن تدين علناً أي هجمات أو أعمال تخويف أو مضايقة أو عنف جنسي أو جنساني، وتتخذ تدابير لضمان بيئة تمكينية آمنة، في شبكة الإنترنت وخارجها، تتيح للأشخاص المذكورين أعلاه الاضطلاع بأنشطتهم بحرية ومن دون خوف من الاضطهاد أو الانتقام؛

3- يعرب عن القلق البالغ إزاء الزيادة المثيرة لعدد منظمات المجتمع المدني والجامعات ووسائل الإعلام المستقلة، بما فيها العاملة مع المجموعات التي تعاني الهشاشة مثل الشعوب الأصلية والمنحدرين من أصل أفريقي والنساء والأطفال والمراهقين، التي أجبرت على وقف أنشطتها بسبب القيود الإدارية والمالية التضيقية المفروضة بغير وجه حق بموجب الإصلاحات القانونية التي أقرت منذ عام 2018، وإزاء الإلغاء التعسفي لتسجيلها القانوني وتأثير عمليات الإغلاق هذه على الرصد المستقل لحقوق الإنسان والتمتع بحقوق الإنسان، في شبكة الإنترنت وخارجها، ولا سيما الحق في حرية الرأي والتعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي والخصوصية والتعليم، على النحو المبين في المواد 12 و19 و20 و26 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمواد 17 و19 و21 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والمادة 13 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ويحث حكومة نيكاراغوا على إعادة التسجيل القانوني لمنظمات المجتمع المدني والجامعات ووسائل الإعلام المستقلة الذي ألغي منذ عام 2018، وإعادة الاستقلالية والحرية الأكاديمية للجامعات الخاصة التي وضعت تحت سيطرة الحكومة، والاستقلالية والحرية الأكاديمية للجامعات الحكومية التي جردت من

استقلاليتها، وإعادة الأصول المحتجزة بشكل تعسفي، بما في ذلك الممتلكات المصادرة، والسماح لها بمواصلة عملها من دون أي نوع من التهريب أو التهديد أو الانتقام؛

4- يحث حكومة نيكاراغوا على السماح بالمظاهرات السلمية والعامة وتيسيرها، وعلى إلغاء أو تعديل التشريعات التي قد تقيد حقوق الإنسان من دون موجب، بما في ذلك الحق في حرية الرأي والتعبير وبما يشمل حرية التماس المعلومات وتلقيها ونقلها، والحق في التجمع السلمي وتكوين الجمعيات، والحق في المشاركة في إدارة الشؤون العامة، والحق في الجنسية، والحق في الخصوصية، على النحو المعترف به في القانون الدولي، والتي قد تمنع ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان من التمتع بالحق في سبل انتصاف فعالة، أو تقضي إلى تمديد فترة الاحتجاز من دون تهمة رسمية، أو تجرم الأصوات المعارضة؛

5- يهيب على وجه الاستعجال بالسلطات في نيكاراغوا أن تكف فوراً عن استخدام عمليات الاعتقال والاحتجاز التعسفية، وكذا التهديدات وغيرها من أشكال التهريب أو تدابير الاحتجاز البديلة، كوسيلة لقمع المعارضة، والإفراج فوراً ومن دون قيد أو شرط عن جميع السجناء السياسيين وجميع من احتجزوا بشكل غير قانوني أو تعسفياً أو ظلماً، وكذلك من حوكموا بموجب قوانين جنائية غامضة أو قوانين تقيد تعسفياً الحقوق المدنية والسياسية لشعب نيكاراغوا، وإلغاء الأحكام الصادرة في حقهم وإسقاط التهم الموجهة إليهم، واحترام ضمانات المحاكمة العادلة والإجراءات القانونية الواجبة، وضمان امتثال ظروف الاحتجاز للالتزامات السارية في مجال حقوق الإنسان، واتساقها مع معايير مثل قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا) ومبادئ المقابلة الفعالة في سياق التحقيقات وجمع المعلومات (مبادئ منديز) وقواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجينات والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات (قواعد بانكوك)؛

6- يحث حكومة نيكاراغوا على مكافحة الإفلات من العقاب وضمان المساءلة والعدالة لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، بوسائل منها إعداد وتنفيذ خطة عمل شاملة للمساءلة تكون شاملة للجميع وتركز على الضحايا والناجين بأرواحهم، وإجراء تحقيقات مستقلة وشفافة ونزيهة في الأشكال المتعددة للقمع والعنف، بما في ذلك في سياق العملية الانتخابية، التي أبلغت عنها مفوضية حقوق الإنسان منذ نيسان/أبريل 2018، بما يشمل مزاعم الإعدام خارج نطاق القضاء، والاختفاء القسري، والتعذيب، وغير ذلك من الانتهاكات والتجاوزات الجسيمة لحقوق الإنسان، من خلال ضمان تمكين الضحايا من سبل الانتصاف والتعويضات الفعالة ومن خلال تعديل قانون العفو لعام 2019؛

7- يحث حكومة نيكاراغوا أيضاً على اتخاذ تدابير فعالة لتوفير بيئة آمنة وتمكينية لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان وأسرهم، بمن فيهم السجناء السياسيون وأعضاء المعارضة، والذين يعانون من إصابات وإعاقات طويلة الأجل، والشعوب الأصلية والمنحدرون من أصل أفريقي، ولا سيما في مناطق الساحل الكاريبي لنيكاراغوا، بما في ذلك الحصول على خدمات الصحة البدنية والعقلية، من دون تمييز؛

8- يعرب عن قلقه إزاء ازدياد عدد حالات قتل الإناث وغيرها من أعمال العنف الجنسي والجنساني في البلد، وإزاء عدم وجود آليات فعالة لتقديم الشكاوى، وإزاء إلغاء الوضع القانوني لمنظمات المجتمع المدني التي ترعى ضحايا العنف، ولا سيما نساء وفتيات الشعوب الأصلية والمنحدرين من أصل أفريقي، وتحث حكومة نيكاراغوا على اتخاذ تدابير فعالة لمنع العنف الجنسي والجنساني والتحقيق فيه وضمان المساءلة عنه، بما في ذلك عمليات القتل المرتبطة بنوع الجنس، واتباع نهج إزاء العنف والاعتداء الجنسي والجنساني يكون الناجون بأرواحهم في مركزه؛

9- يحث حكومة نيكاراغوا على اتخاذ تدابير فعالة، بتشاور كامل وفعلي مع الشعوب الأصلية والمنحدرين من أصل أفريقي ووفقاً لالتزاماتها القانونية، لمنع العنف المتزايد المرتكب ضد هذه

الشعوب والتصدي له، بطرق منها إجراء تحقيقات فورية ومستقلة فيما يزعم من هجمات وعمليات قتل واستيلاء على الأراضي تركبها الجماعات المسلحة؛

10- يحث حكومة نيكاراغوا أيضاً على اعتماد تدابير فعالة لضمان استقلال وشفافية ونزاهة النظام القضائي، والسلطات الانتخابية، والشرطة الوطنية، ومكتب المدعي العام، ومكتب المحامي العام، ومكتب أمين المظالم المعني بحقوق الإنسان، والكف عن تدخلها السياسي في القضاء، بما في ذلك عن طريق الاحتجاز والطرء التعسفيين للقضاة وغيرهم من كبار المسؤولين القضائيين واحتجاز وطرء المتحدث السابق باسم المحكمة العليا، والوفاء بالتزاماتها الدولية فيما يتعلق بضمانات المحاكمة العادلة، واعتماد تدابير فعالة لضمان الفصل بين السلطات وإعادة إرساء سيادة القانون؛

11- يشجع حكومة نيكاراغوا على اعتماد خطة عمل محددة زمنياً لتنفيذ التوصيات الصادرة عن الآليات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، بما فيها التوصيات الواردة في تقارير المفوض السامي، وتقرير فريق خبراء حقوق الإنسان المعني بنيكاراغوا وهيئات المعاهدات، والتوصيات المقدمة خلال الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل للحالة في نيكاراغوا⁽³⁾، بالتشاور الفعلي مع المجتمع المدني والضحايا؛

12- يهيب بحكومة نيكاراغوا أن تمنع أي أعمال تخويف أو مضايقة أو انتقام ضد القادة السياسيين، والصحافيين، والقادة الدينيين، ورجال الأعمال، والشعوب الأصلية، والمنحدرين من أصل أفريقي، والفلاحين، والقادة الطلابيين، والمدافعين عن حقوق الإنسان وأي فرد ينتقد الحكومة، بما في ذلك من يتعاونون أو يسعون إلى التعاون مع الهيئات الدولية والإقليمية، بما فيها الأمم المتحدة وممثلوها وآلياتها في ميدان حقوق الإنسان، ومع الآليات الإقليمية، وأن تمتنع عن القيام بتلك الأعمال وأن تدينها علناً وتحقق فيها وتعاقب عليها؛

13- يحث حكومة نيكاراغوا على احترام جميع الحقوق المدنية والسياسية، بما في ذلك الحق في الجنسية، وضمان الظروف اللازمة للعودة الطوعية والأمنة إلى نيكاراغوا، من دون خوف من أعمال انتقامية أو تخويف أو اعتداءات جديدة، للسيدة أنيكسا ألفريد كينغهام وجميع من يعيشون في المنفى؛

14- يحث حكومة نيكاراغوا أيضاً على اعتماد إصلاحات انتخابية ومؤسسية والدخول في حوار مع جميع الأحزاب السياسية والمجتمع المدني والجهات الفاعلة الأخرى في نيكاراغوا أو في المنفى، بهدف ضمان إجراء انتخابات حقيقية تكون حرة ونزيهة تجرى بطريقة شفافة بإشراف مراقبين دوليين مستقلين؛

15- يقرر أن يحدد لمدة سنتين ولاية فريق خبراء حقوق الإنسان المعني بنيكاراغوا على النحو المحدد في قراره 3/49؛

16- يطلب إلى فريق خبراء حقوق الإنسان المعني بنيكاراغوا أن يقدم تقريراً إلى مجلس حقوق الإنسان في دورتيه الخامسة والخمسين والثامنة والخمسين، خلال حوار نقابي، وأن يقدم تحديثات شفوية إلى المجلس في دورتيه الرابعة والخمسين والسابعة والخمسين؛

17- يطلب التفعيل الفوري لتجديد الولاية، مع اتخاذ كل التدابير الإدارية والقانونية لضمان عدم توقف عمله، ويطلب إلى الأمين العام أن يزود فريق خبراء حقوق الإنسان المعني بنيكاراغوا بكامل

الدعم الإداري والتقني والأمني والقانوني واللوجستي وفي مجال معالجة البيانات والموارد اللازمة لتمكينه من الاضطلاع بولايته؛

18- يطلب إلى المفوض السامي تعزيز الرصد والمشاركة، بما في ذلك عن طريق إعداد تقارير شاملة ومراعية للمنظور الجنساني عن حالة حقوق الإنسان في نيكاراغوا، بالاستناد إلى التقارير السابقة للمفوض السامي وتقارير وتوصيات آليات مجلس حقوق الإنسان وآليات هيئات المعاهدات، بما في ذلك بشأن العدالة والإجراءات القانونية الواجبة للمعارضين السياسيين والجماعات التي تعيش أوضاعاً هشّة، وتقديمها إلى المجلس في دورتيه الرابعة والخمسين والسابعة والخمسين، يعقبها حوار تفاعلي، وتقديم تحديث شفوي إلى المجلس في دوراته الثالثة والخمسين والخامسة والخمسين والسادسة والخمسين والثامنة والخمسين، وتحديث شفوي يعقبه حوار تفاعلي قبل نهاية عامي 2023 و2024؛

19- يطلب إلى مفوضية حقوق الإنسان أن تعزز مشاركتها بمواصلة تحليل التشريعات المتعلقة بالحيز المدني والديمقراطي وقطاع القضاء وحالات العفو بغية توفير الدعم اللازم لنيكاراغوا لكي تقي بالتزاماتها وتعهدهاتها في مجال حقوق الإنسان، ومواصلة التماس التعاون مع سلطات نيكاراغوا؛

20- يهيب بحكومة نيكاراغوا أن تتعاون تعاوناً تاماً مع مفوضية حقوق الإنسان ومكتبها الإقليمي لأمريكا الوسطى، ومجلس حقوق الإنسان وآلياته، بما في ذلك فريق خبراء حقوق الإنسان المعني بنيكاراغوا، ومع هيئات المعاهدات ذات الصلة، بما في ذلك في الاستعراض المقبل للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، وذلك بوسائل منها السماح لها بالوصول الكامل وغير المقيد والشفاف إلى جميع أنحاء البلد وتيسير الزيارات، بما في ذلك إلى مرافق الاحتجاز، وتوفير المعلومات اللازمة، والنظر بإيجابية في التوصيات الواردة في تقاريرها وفي عروضها للمساعدة التقنية، وكذلك في طلبات زيارات البلد التي تقدمها الإجراءات الخاصة وفقاً للدعوة الدائمة الموجهة في عام 2006؛

21- يطلب تزويد مفوضية حقوق الإنسان بالموارد اللازمة للاستمرار في الوفاء بولاياتها في مجالات التعاون التقني ورصد حقوق الإنسان والإبلاغ؛

22- يقرر إبقاء المسألة قيد نظره الفعلي والنظر في جميع التدابير المتاحة لمجلس حقوق الإنسان لكي يوطد عملية تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في نيكاراغوا والتعاون مع مفوضية حقوق الإنسان.